الفصل الثاني

حكم تولية المرأة كمفتية

كانت الفتوى بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم مباشرة مرتبطة بالحفاظ على السُنّة النبوية الشريفة، فيفتي الصحابة ويجتهدون في أمور المسلمين ومشاكلهم. وقد لعبت السيدة عائشة وأمهات المؤمنين دوراً مهماً أيضا فى مجال الفتوى والاجتهاد حيث كان المسلمون يلجأون إليهن لمعرفة ما كان يقوم به الرسول فى حياته ومعيشته اليومية، ولكن بموت هذا الجيل من الصحابة والصحابيات فقد المسلمون مصدراً مهماً كان يوجههم ويرشدهم لأدقّ تفاصيل حياة الرسول وسنته الشريفة.

ولهذا بدأ المسلمون في القرن الثاني الهجري (الثامن الميلادي) يطلبون المشورة والنصيحة من الأشخاص الذين تميزوا بالعقل والثقة والتقوى والعدل والعلم الواسع بالأحكام الشرعية أصولها وفروعها، ومن هنا أصبحت هذه الصفات صفات أساسية فى المفتي الذى تقبل فتواه[١٢٠].

السؤال هنا، لو اعتبرنا أن المرأة يجوز لها أن تفتي كما كانت عائشة وأمهات المؤمنين يعملن في هذا المجال، هل يجوز للمرأة أن تتولى منصب الإفتاء الآن؟ وهل الذكورة من شروط المفتي؟ وما الحكم في تنصيب المرأة منصب المفتي في الدولة رسميا كما وجد منصب المفتي في بعض بلاد المسلمين اليوم مثالا في مصر والمملكة العربية السعودية وبروناي وغير ذلك؟ فلذلك سوف ننظر إلى آراء العلماء سواء من العلماء المتقدمين أو المعاصرين في حكم فتيا المرأة وتولية المرأة كمفتية وما يتعلق بها.

---

[١٢٠] أميمة أبو بكر وهدى السعدى. ٢٠٠١. *حول المرأة والحياة الدينية فى العصور الوسطى بين الإسلام والغرب*. القاهرة: مؤسسة المرأة والذاكرة.

المبحث الأول: آراء العلماء المتقدمين

في هذا المبحث، ستعرض الباحثة آراء العلماء المتقدمين في إفتاء المرأة. وقد نص العلماء المتقدمون في جواز عمل المرأة في الفتوى. فالشرح والتفصيل عن هذا على النحو التالي:

قال ابن حمدان في "صفة الفتوى والمفتي والمستفتي": ومن صفته وشروطه أن يكون مسلما عدلا مكلفا فقيها مجتهدا يقظا صحيح الذهن والفكر والتصرف في الفقه وما يتعلق به[١٢١]. فشرط الذكورة لم يذكر في شروط المفتي. وقال ابن حمدان أيضا في باب "بقية أحكام المفتي وأدابه وما يتعلق به"، تصح فتيا العبد والمرأة والغريب والأمي والأخرس المفهوم بالإشارة أو الكتابة[١٢٢].

وجاء في "المبدع في شرح المقنع" لابن مفلح: تصح فتيا مستور الحال في الأصح، وإن كان عبدا أو امرأة أو قرابة، أو أخرس تفهم إشارته أو كتابته، أو مع جلب نفع أو دفع ضرر[١٢٣].

وقال الإمام النووي في "روضة الطالبين" و"المجموع شرح المهذب": وينبغي أن يكون المفتي مع شروطه متنزّها عن خوارم المروءة، فقيه النفس سليم الذهن رصين الفكر حسن التصرف والاستنباط، وسواء الحر والعبد، والمرأة والأعمى والأخرس إذا كتب أو فهمت إشارته[١٢٤].

---

[١٢١] أبو عبد الله أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان النميري الحرّاني الحنبلي (المتوفى: ٦٩٥هـ). ١٣٨٠هـ. *صفة الفتوى والمفتي والمستفتي*. المنشورات المكتب الإسلامي. ص. ١٣.

[١٢٢] المصدر نفسه. ص. ٢٤.

[١٢٣] أبو إسحاق، برهان الدين، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح (المتوفى: ٨٨٤هـ). ١٩٩٧. *المبدع في شرح المقنع*. بيروت: دار الكتب العلمية. ط. ١. ج. ٨. ص. ١٥٨.

[١٢٤] أبو زكريا محيي الدين يحي بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ). ١٩٩١. *روضة الطالبين وعمدة المفتين*. بيروت: المكتب الإسلامي. ج. ١١. ص. ١٠٩. والمجموع شرح المهذب. طبعة دار الفكر. مكتبة الشاملة. تاريخ الإضافة: ١٤ نوفمبر ٢٠١٠. ج. ١. ص. ٤١.

وقال الغزالي: لا بد من العقل والبلوغ، إذ الصبي لا يقبل قوله وروايته. والرق لا يقدح وكذا الأنوثة[١٢٥].

وجاء في "الدر المختار" للحصكفي: وشرط بعضهم تيقظه أي تيقظ المفتي لا حريته وذكوريته ونطقه[١٢٦].

وجاء في "تحرير الأحكام": وشروط المفتي خمسة وهي الإسلام والبلوغ والعقل والعلم والعدالة. وما عادا هذه الخمسة لا يشترط في المفتي[١٢٧].

وقد جاء في "البحر المحيط": وفي فتوى المرأة وجهان حكاهما ابن القطان عن بعض أصحابنا، قال: وخصهما بما عدا أزواج النبي عليه الصلاة والسلام. والمشهور أن الذكورة لا تشترط، ولا يلزم عليه كون الحكم لا تتولاه امرأة لأنها لا تلي الإمامة فلا تلي الحكم. قال ابن القطان: وهذا التخريج غلط، بل الصواب: القطع بالجواز[١٢٨]. فالمفهوم من هذا أن الذكورة لا تشترط في المفتي وجواز فتوى المرأة.

وجاء في "كشاف القناع": وتصح فتوى العبد والمرأة والأمي والأخرس المفهوم الإشارة أو الكتابة كخبرهم[١٢٩]. فلذلك كما قال المرداوي في "الإنصاف"، وتصح فتوى العبد والمرأة والقريب والأمي والأخرس المفهوم الإشارة أو الكتابة[١٣٠].

---

[١٢٥]أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ). ١٩٩٨. *المنخول من تعليقات الأصول*. بيروت: دار الفكر المعاصر. الطبعة الثالثة . تحقيق محمد حسن هيتو. ص. ٤٦٣.

[١٢٦]محمد بن علي بن محمد الحِصْني المعروف بعلاء الدين الحصكفي الحنفي (المتوفى: ١٠٨٨هـ). *الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار*. ٢٠٠٢. بيروت: دار الكتب العلمية. ص. ٤٦٤.

[١٢٧]أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (المتوفى: ٧٣٣هـ).١٩٨٥. *تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام*. الدوحة: دار الثقافة بتفويض من رئاسة المحاكم الشرعية بقطر. ط. ١. ص. ٩٠.

[١٢٨]أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ). ١٩٩٤. *البحر المحيط في أصول الفقه*. دار الكتبي. الطبعة الأولى. مكتبة الشاملة. تاريخ الإضافة: ١٤ نوفمبر ٢٠١٠. ج. ٨. ص. ٣٥٨.

[١٢٩]منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (المتوفى: ١٠٥١هـ). *كشاف القناع عن متن الإقناع*. :دار الكتب العلمية. مكتبة الشاملة. تاريخ الإضافة ١٤ نوفمبر ٢٠١٠. ج. ٦. ص. ٣٠٠.

وقال ابن الصلاح في "أدب المفتي والمستفتي" عند شرح عن أحكام المفتين: لا يشترط في المفتي الحرية، والذكورة، كما في الراوي، وينبغي أن يكون كالراوي أيضًا في أنه لا تؤثر فيه القرابة والعداوة، وجر النفع، ودفع الضرر، لأن المفتي في حكم من يخبر عن الشرع بما لا اختصاص له بشخص. فكان في ذلك كالراوي، لا كالشاهد، وفتواه لا يرتبط بها إلزام بخلاف القاضي[١٣١].

وقد ذكر الجويني في "الورقات"، أن شروط المفتي: " أن يكون عالما بالفقه أصلا وفرعا خلافا ومذهبا وأن يكون كامل الأدلة في الاجتهاد عارفا بما يحتج إليه في استنباط الأحكام وتفسير الآيات الواردة في الأحكام والأخبار الواردة فيها"[١٣٢]. ولم يذكر شرط الذكورة فيه.

وقال ابن القيم في "إعلام الموقعين عن رب العالمين": الفتيا أوسع من الحكم والشهادة، فيجوز فتيا العبد والحر والمرأة والرجل والقريب والبعيد والأجنبي والأمي والقارئ والأخرس بكتابته والناطق[١٣٣]. وقد عدَّ ابن القيم رحمه الله المكثرين من الفتيا من الصحابة، وذكر منهم عائشة رضي الله عنها، وعدَّ أم سلمة رضي الله عنها من المتوسطين، وجعل أم عطية، وصفية أم المؤمنين، وحفصة، وأم حبيبة، من المقلِّين في الفتيا[١٣٤].

وقد وُجد في تاريخ الأمة الإسلامية من النساء من اشتغلن بالفتيا والعلم وعلى رأس أولئك النساء: أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها. وقامت أيضا بهذه المهمة أمهات المؤمنين والصحابيات

---

[١٣٠] علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ). *الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف*. :دار إحياء التراث العربي. الطبعة الثانية. مكتبة الشاملة. تاريخ الإضافة ١٤ نوفمبر ٢٠١٠. ج. ١. ص. ١٨٦.

[١٣١] عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ). ٢٠٠٢. *أدب المفتي والمستفتي*. المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم. ط. ٢. مكتبة الشاملة. تاريخ الإضافة ١٤ نوفمبر ٢٠١٠. ص. ١٠٦.

[١٣٢] عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ). *الورقات*. مكتبة الشاملة. تاريخ الإضافة: ١٤ نوفمبر ٢٠١٠. ص. ٢٩.

[١٣٣] إعلام الموقعين عن رب العالمين. ج. ٤. ص. ٢٢٠.

[١٣٤] المصدر نفسه. ج . ١. ص. ١٠.

الجليلات وأيضا التابعات. وقد برز في حياة التابعين كثير من النساء الفضيلات مثل حفصة بنت سيرين أخت محمد بن سيرين سيدة التابعات والتي حفظت القرآن وعمرها اثنتي عشرة سنة[١٣٥]. ولو تتبعنا كتب التراجم لوجدنا جملة من المفتيات اللاتي كن يفتين في عصور مختلفة.

على سبيل المثال، ترجم الإمام الذهبي لبنت المحاملي في سير أعلام النبلاء فقال: بنت المحاملي العالمة الفقيهة المفتية أمة الواحد بنت الحسين بن إسماعيل المحَامِلِي الضبي، اسمها سُتَيْتَة ولقبها بنت المِحَامِلِي، وكنيتها أم عبد الواحد، (تُوفيت في رمضان، ٣٧٧ هـ – ٩٨٧ م بِبغداد)، تفقهت بأبيها، وروت عنه، وعن إسماعيل الوراق، وعبد الغافر الحمصي، وحفظت القرآن والفقه للشافعي، وأتقنت الفرائض، ومسائل الدور والعربية، وغير ذلك، واسمها ستيتة. قال البرقاني: كانت تفتي مع أبي علي بن أبي هريرة وقال غيره: كانت من أحفظ الناس للفقه وروى عنها الحسن بن محمد الخلا، وماتت سنة سبع وسبعين وثلاثمائة. وهي والدة القاضي محمد بن أحمد بن القاسم المحاملي[١٣٦].

وقد ذكر الإمام الذهبي رحمه الله عددا من النساء الفقيهات المفتيات منهن صفية بنت شيبة، أم الدرداء، معاذة العدوية (ت ٨٣هـ)، كريمة بنت أحمد بن محمد بن حاتم أم الكرام المرزوية (ت ٤٦٣ هـ)، عائشة بنت حسن بن إبراهيم (ت ٤٦٠ هـ)، فاطمة الدقَّاق (ت٤٨٠ هـ)، بنت زعبل (ت٥٣٢ هـ) وفاطمة بنت البغدادي (ت٥٣٩ هـ).

---

[١٣٥] جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ). ٢٠٠٢. *صفة الصفوة*. القاهرة: دار الحديث. ج. ٢. ص. ٢٤١.

[١٣٦] شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ). ١٩٨٥. *سير أعلام النبلاء*. مؤسسة الرسالة. مكتبة الشاملة. تاريخ الإضافة: ١٤ نوفمبر ٢٠١٠. ج. ١٥. ص. ٢٦٤.

وقال ابن كثير في "البداية والنهاية": ثم دخلت سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة، أم عيسى بنت إبراهيم الحربي كانت عالمة فاضلة، تفتي في الفقه، توفيت في رجب ودفنت إلى جانب أبيها رحمه الله تعالى[١٣٧].

وقال صاحب الفوائد البهية في ترجمة السمرقندي محمد بن أحمد بن أبي أحمد أبو بكر علاء الدين السمرقندي صاحب "تحفة الفقهاء" أستاذ صاحب "البدائع"، شيخ كبير، فاضل، جليل القدر. وكانت ابنته فاطمة الفقيهة العلامة زوجة علاء الدين أبي بكر صاحب "البدائع"، وقد تفقهت على يد أبيها، وحفظت تحفته، وكان زوجها يخطئ فتردّه إلى الصواب، وكانت الفتوى تأتي فتخرج، وعليها خطها، وخط أبيها، فلما تزوجت بصاحب "البدائع" كانت تخرج وعليها خطّها، وخط أبيها، وخط زوجها[١٣٨].

فمقام الفتوى لا يتسع لذكر نموذج، ولعلك إذا رجعت إلى كتب التراجم ك"صفة الصفوة" لابن الجوزي ومعجم أعلام النساء لعمر رضا كحالة أن تجد ما تحتاج إليه من نماذج من حياة التابعات وغيرهن. وقد ترجم الحافظ ابن حجر في كتابه "الإصابة في تمييز الصحابة"، لثلاث وأربعين وخمسمائة وألف امرأة، منهن الفقيهات والمحدثات والأديبات. وذكر كل من الإمام النووي في كتابه "تهذيب الأسماء واللغات"، والخطيب البغدادي في كتابه "تاريخ بغداد"، والسخاوي في كتابه "الضوء اللامع لأهل القرن

---

[١٣٧] ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ). ١٩٨٦. *البداية والنهاية*. دار الفكر. مكتبة الشاملة. تاريخ الإضافة: ١٤ نوفمبر ٢٠١٠. ج. ١١. ص. ١٩٦. ذكر أيضا في تاريخ بغداد. ج. ١٤. ص. ٣٤٢. والمنتظم في تاريخ الأمم والملوك. ج. ١٣. ص. ٤٠٢.

[١٣٨] أحمد عبد الحى اللكنوى الهندي أبو الحسنات (المتوفى: ١٣٠٤هـ). د. ت. *الفوائد البهية في تراجم الحنفية*. القاهرة: دار الكتاب الإسلامي. ص. ١٥٨.

التاسع" وغيرهم ممن صنف كتب الطبقات والتراجم، تراجم مستفيضة لنساء عالمات في الحديث والفقه والتفسير وأديبات وشاعرات.

لذلك قد نصَّ أهل العلم على شروط المفتي، ولم يذكروا من الشروط الذكورة فالمرأة يجوز لها أن تفتي إذا كانت أهلا للفتيا، وتوفرت فيها الشروط التي اشترطها أهل العلم. فمن تحققت فيه مؤهلات الفتوى: فلا حرج من قيامه بها، سواء أكان رجلًا أم امرأة. وقد توافر أيضا نساء فقيهات عالمات ومفتيات في تاريخ الإسلام وقد سبق أسوة سيدتنا عائشة وأمهات المؤمنين في الفتوى. فهذه حجة راسخة على جواز فتيا المرأة وكونها مفتية.

فالعلماء المتقدمون اتفقوا على جواز فتيا المرأة ولكن اتقفوا في الكلام بأن شرط الذكورة غير معتبر في المفتي ولم يشرحوا في حكم تولية المرأة مفتية على سبيل منصب رسمي في دولة إذا عينها الخليفة أو السلطان. ولذلك ننتقل إلى آراء العلماء المتأخرين أو المعاصرين في تولية المرأة المفتية رسمية في الدولة ونبحث عن حكمها.

المبحث الثاني: آراء العلماء المعاصرين

قد شرح العلماء المتقدمون عن جواز فتيا المرأة إذا توفرت لديها الشروط، بالإضافة إلى دليل من التاريخ بأن كثيرا من الصحابيات والتابعات والنساء على مرّ الزمن قد عملن في الفتوى. ولكن الشرح لم يشمل في حكم تولية المرأة المفتية في المنصب الرسمي. فالإفتاء فى البداية لم يكن مرتبطاً بالسلطة بل كان عملاً حراً مفتوحاً لأى شخص توفرت فيه شروط المفتي المذكورة سابقا، لذا عملت المرأة فى هذا المجال وبرزت فيه.

كتبت الدكتورة أميمة أبو بكر الأستاذة المساعدة بكلية آداب القاهرة، والدكتورة هدى السعدى المدرّسة بكلية آدب القاهرة في دراسة "حول المرأة والحياة الدينية فى العصور الوسطى بين الإسلام والغرب"[١٣٩] بأن هناك المفتيات وهن الفقيهات اللاتى أتممن دراسة الأحكام الشرعية وأصبحن مؤهلات لإصدار حلول وآراء لمشاكل وخلافات شرعية تعرض عليهن وهن من كانت لديهن ملكة يقتدرن بها على استنتاج الأحكام من أدلتها الشرعية. وذكرت أن هناك أمثلة كثيرة لنساء مفتيات كان يلجأ إليهن الناس لمعرفة أحكام الدين فيما يقابلهم من مشاكل وخلافات شرعية فى حياتهم اليومية مثل خديجة بنت سحنون بن سعيد التنوخى (توفيت سنة ٢٧٠ هـ) وكانت تعد من أشهر مفتيات القرن الثالث الهجرى فى بلاد المغرب، وكذلك هناك أم عيسى بنت إبراهيم الحربى (توفيت سنة ٣٣٨ هـ) وأيضاً الفقيهة أمة الواحد بنت القاضى أبى عبد الله بن إسماعيل المحاملى (توفيت عام ٣٧٧ هـ)، وفاطمة بنت محمد أحمد السمرقندى التى عاصرت الملك العادل نور الدين المتوفى سنة ٥٩٦.

وأضافت الدكتورة أميمة والدكتورة هدى، حينما كانت الفتاوى غير رسمية بعيدة عن السلطة والقيود الرسمية رأينا تواجداً كبيراً للنساء فى مجال الإفتاء، فمعظم الصحابيات والتابعات فى القرن الأول للإسلام كن مفتيات يلجأ إليهن المسلمون فى مسائل دينهم ولكن وبمرور الوقت بدأ الإفتاء يرتبط بالسلطة ويأخذ صيغة أكثر رسمية حيث أن بعض العاملين بالإفتاء ارتبطوا بالإدارة القضائية فى الدولة الإسلامية وأخذ دور المرأة يتقلص بالتدريج حتى اختفى تماماً بعد القرن العاشر الهجرى وكانت عائشة الباعونية المتوفية عام ٩٢٢ هـ آخر مفتية ذكرتها في الدراسة[١٤٠].

---

[١٣٩] قامت بإصدارها مؤسسة "المرأة والذاكرة" في سبتمبر ٢٠٠١.

[١٤٠] حول المرأة والحياة الدينية فى العصور الوسطى بين الإسلام والغرب. ص. ٤٣

فأول الحكومة التي بدأت بتعيين المفتي الرسمي في الدولة كما قال عثمان إسحاق في كتابه "Fatwa Dalam Perundangan Islam" (الفتوى في قانون الإسلام) هي الحكومة في أول عهد التابعين أي في عهد خلافة عمر عبد العزيز من عام ٩٨ إلى ١٠١ هجرة[١٤١].

وحتى الآن، لم يحدث في أي دولة تعيين المرأة كمفتية رسميًا. فعندما نتكلم عن حكم تولية المرأة منصب المفتية رسمية، هذه القضية تعتبر من الفقه الافتراضي أي البحث في مسائل لم تقع فعلاً، فيقدر وقوعها. وقد اشتهرت بهذا النوع من الفقه مدرسة العراق، لذا فإنه يكثر في الفقه الحنفي[١٤٢]. فمن الممكن أن يتوقع وجود المرأة كمفتية وليس من المستحيل حدوث ذلك لأن المرأة في هذا اليوم قد تنافس الرجل في معظم المجالات وتنصب كثيرا من المناصب العليا والسيادة في مجالات مختلفة. ولذلك اكتشفت الباحثة آراء العلماء المعاصرين في هذه القضية، فآرائهم تنقسم إلى قسمين:-

القسم الأول: آراء العلماء الموافقين بتولية المرأة كمفتية.

والقسم الثاني: آراء العلماء المخالفين بتولية المرأة كمفتية

أولا، ستشرح الباحثة القسم الأول أي العلماء الموافقون بتولية المرأة كمفتية. فآرائهم في هذا القسم توسعت إلى أربعة آراء:

---

141 Fatwa Dalam Perundangan Islam. Kuala Lumpur: Fajar Bakti. ص. ٢٨

١٤٢ د.ك. ٢١ أغسطس ٢٠٠٣. "ماهية الفقه الافتراضي". رقم الفتوى: ٣٦٤٢٤. *مركز الفتوى إسلام ويب*. http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=FatwaId&Id=36424

أولا: جواز تولية المرأة كمفتية لعدم شرط الذكورة

أكد العلامة الدكتور يوسف القرضاوي، رئيس الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين على أنه للمرأة أن تتولى منصب الإفتاء مشددًا على أن المنطق الإسلامي في هذه القضايا يقوم على كون المرأة كائنًا كامل الأهلية. فقد أجمع الفقهاء على أن المرأة تصلح للإفتاء، بمعنى أنه ليس من شروط الإفتاء الذكورة، والمرأة إذا استجمعت الشروط والمؤهلات العلمية والعملية والخلقية اللازمة للإفتاء تكون مفتية. والمرأة تفتي حسب تخصصها، فإذا كانت متبحرة في الفقه تفتي في كل شيء، وإذا كانت متبحرة في الأحوال الشخصية وفقه الأسرة، وليس لها في المعاملات، أو ليس لها في السياسة الشرعية تفتي فيما تحسن والرجال كذلك[١٤٣]. واقترح أيضا تفعيل دور المرأة في مجال الإفتاء ومشاركتها مع إفساح المجال لها لنيل العضوية في مجمع البحوث الإسلامية، على أن يتم تحديد ذلك وفقا لضوابط ومحترزات[١٤٤].

وتقول الدكتورة نادية العمري في كتابها "الإجتهاد في الإسلام": " أما الذكورة فالراجح عدم اشتراطها، لأن الصحابة قد رجعوا إلى السيدة عائشة وسائر أمهات المؤمنين في أمور كثيرة، وعملوا بفتواهن، ولأن اشتغال المرأة بالأمور العائلية، ليس من الموانع التي تمنع من طلب العلم، والاشتغال به في جميع الظروف[١٤٥]".

---

[١٤٣] د.ك. ١٣ ديسمبر ٢٠٠٩. "القرضاوي: للمرأة تولي الإفتاء والقضاء ورئاسة الدولة". *الموقع الرسمي للشيخ يوسف القرضاوي*. http://www.qaradawi.net/new/Articles-4959

[١٤٤] د.ك. ٢٨ مارس ٢٠١٣. "القرضاوي يقترح تفعيل دور المرأة بالإفتاء". *الموقع الرسمي للشيخ يوسف القرضاوي*. http://www.qaradawi.net/new/Articles-6550. و"القرضاوي يقترح تفعيل دور المرأة بالإفتاء". ٢٧ مارس ٢٠١٣. *الجزيرة*. <http://www.aljazeera.net/news/pages/e6e32f1d-ad4b-49d3-bed6-cf1e1aed94ca>

[١٤٥] نادية العمري. ١٩٨٦. *الاجتهاد في الإسلام*. مؤسسة الرسالة. ص. ٦٢ – ٦٣.

ويقول محمد خيرت: "ويصح إفتاء المرأة بالإجماع، لأن الإفتاء ليس من باب الولاية في شيء. بل يصح أن يكون المفتي أمة سوداء خرساء، بشرط أن تستطيع الإبانة عن الحكم الشرعي بما يفهمه المستفتي[١٤٦]".

ويقول الدكتور محمد عبد القادر أبو فارس: "ويشترط شرط الذكورة: فيمن يتولى منصب القضاء عند الجمهور، ولا يشترط ذلك في المفتي. والمرأة لا تلي القضاء عند الجمهور، وتلي الإفتاء عند الفقهاء بالاتفاق[١٤٧]".

وأوضح المستشار في الديوان الملكي وعضو هيئة كبار العلماء الشيخ عبد الله بن سليمان المنيع أن الفقه والعلم الشرعي ليس محصورا على الرجال دون النساء. فيؤكد أنه لا يوجد أي مانع من شراكة المرأة للرجل في المجال العلمي أو الاستشاري، بشرط ألا يترتب على تلك الشراكة أي محظور، أو ضرر للمرأة في حشمتها أو عفافها، وأن تكون في منأى عن الاختلاط الذي هو منبع الشر[١٤٨].

وأضاف الشيخ عبد الله بن سليمان المنيع: "لا يجوز لنا أن نصور أن الفقه في الدين حكر على الرجال دون النساء، وأكبر دليل على ذلك وجود مجموعة كبيرة من أخواتنا ونسائنا ممن اكتسبن حصيلة علمية، وحصلن على شهادات عليا، مما أهلهن لمراكز علمية وقيادية في إدارة الأقسام الشرعية في الجامعات والكليات، لذا يجب أن نعطي أخواتنا النساء الفقيهات الاعتراف بفضلهن ودورهن". وأوضح

---

[١٤٦] أحمد خيرت. ١٩٧٥. *مركز المرأة في الإسلام*. دار المعارف ص. ٦٥.

[١٤٧] محمد عبد القادر أبو فارس. ١٩٧٨. *القضاء في الإسلام*. عمان: مكتبة الأقصى. ط. ١. ص. ١٦.

[١٤٨] فضل الله ممتاز. ٨ ديسمبر ٢٠١٢. "حكم عمل المرأة المسلمة في مجال الإفتاء". *الملتقى الفقهي*. http://fiqh.islammessage.com/NewsDetails.aspx?id=٥٨٠٢.

أنه حينما تكون هناك حاجة ملحة لوجود مفتيات يفتين النساء بطريقة تجمع بين احتشامهن وبُعدهن عن الاختلاط وأداء هذه المهمة الدعوية والتوجيهية والتبصيرية، فهذا أمر جائز ومعتبر[١٤٩].

وفي كتاب "ولاية المرأة في الفقه الإسلامي" لحافظ محمد أنور وأصل هذا الكتاب هو رسالة للحصول على درجة الماجستير في الفقه، من كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، تكلم المؤلف في حكم تولى المرأة ولايات العامة وشرح عن فتيا المرأة في مبحث ولاية الإفتاء. وقد ورد عدد من آراء الفقهاء مثل ابن القيم والنووي والحصكفي والغزالي وابن مفلح في شروط المفتي واتفق الفقهاء على أنه لا تشترط الذكورية في المفتي كما لا تشترط الحرية. فيجوز أن تكون المرأة مفتية إذا كانت أهلا للفتيا كما يكون الرجل مفتيا، لأنه لا محذور عليها في ذلك من الاختلاط بالرجال وتزاحمهم، والخلوة بهم وغير ذلك من أسباب الفتنة التي كانت توجد في القضاء والحسبة، ويمكن لمستفتي أن يستفتيها من وراء حجاب، أو عن طريق الكتابة ونحو ذلك من وسائل الاتصال. ولذا كانت بعض نساء الصحابة تفتي، ولا سيما أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فالذين حفظت عنهم الفتوى من أصحاب رسول الله مائة ونيف وثلاثون ما بين رجل وامرأة[١٥٠].

وأكد مفتي مسجد باريس في اتصال الهاتف مع موقع الأخبر "فرانس ٢٤"، أن المفتي يشترط أن "تكون له دراية بالناسخ والمنسوخ من القرآن وباللغة العربية والشعر العربي –لسان العرب كاملا– وكذلك معرفة بمصادر التشريع الإسلامي الأربعة أي السنة والقياس والإجماع والعرف ودراسة وافية للكتب". وأضاف أنه لم يأت في الإسلام أن المفتي يجب أن يكون رجلا[١٥١].

---

[١٤٩] نعيم تميم الحكيم. ٢٥ مارس ٢٠١٠. "للمرأة الحق في الإفتاء". *صفحة عكاظ*. http://www.okaz.com.sa/new/Issues/٢٠١٠٠٣٢٥/Con٢٠١٠٠٣٢٥٠٤٠٣٦٣.htm.

[١٥٠] حافظ محمد أنور. ١٤٢٠هـ. *ولاية المرأة في فقه الإسلامي*. الرياض: دار بلنسية. ص. ٣١٧.

[١٥١] د.ك. ١٢ مارس ٢٠٠٩. "مفتي دبي يجيز الفتوى للنساء". *فرنسا ٢٤*. <http://www.france24.com/ar/20090304-united-arab-emirates-islam-mufti-announce-fatwa-allow-muslim-women-become-mufti.>

وقد ألف الباحث في مركز أوكسفورد الدكتور محمد أكرم الندوي، الكتاب في اللغة الإنجليزية تحت الموضوع: "Al-Muhaddithat: The Women Scholars in Islam". في مشروعه، جمع أكثر من ثمانية آلاف عالمة حديث جمعها خلال ثمانية أعوام منذ القرن الأول الهجري. قد ذكر أيضا دور المرأة في روايات الأحاديث والاجتهاد والفتوى وهناك النساء المفتيات في التاريخ وعلى رأسهن عائشة رضي الله عنها. كان الدكتور أكرم يرى، لا تشترط الذكورة في الفتوى بل الشيء الأكثر أهمية هو المؤهلات في العلوم والإجتهاد[١٥٢].

وفي الإطار نفسه يوضح كبير الوعاظ في دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي الدكتور عثمان عمر الويسي، أنّ الإفتاء جائز بخلاف القضاء، وكان الصحابة يستفتون السيدة عائشة رضي الله عنها، أما القضاء فقد أجازه الحنفية ومنعه الشافعية، مضيفًا أن ما ينطبق على الرجل من شروط التصدر للفتوى ينطبق على المرأة أيضًا. أما القضاء فهو سلطة أجازه الحنفية ومنعه الشافعية، حيث إن الخلاف عند العلماء في القضاء؛ لأنّ القضاء يعدّ ولاية مصداقًا لقول النبي صلى الله عليه وسلم: "ما أفلح قوم ولو أمرهم امرأة"، مشددًا على أن المسلم من أسلم أمره لله فلا تحكمه عادة ولا موروث خاطئ وإنّما مرجعه دين أمر ونهي فيأتمر بأمر هذا الدين وينتهي بنهي هذا الدين[١٥٣].

---

[152] Muhammad Akram Nadwi. 2007. Al-Muhaddithat: The Women Scholars in Islam. London: Interface Publication. ص. ٢٧٩- ٢٨١

[١٥٣] مصطفى أبو عمشة. ٢٦ أبريل ٢٠١٣. "هل الإفتاء ولاية عامة لا يجوز توليها من قبل المرأة؟". *جريدة المدينة*. <http://www.al-madina.com/node/449165?risala>.

ثانيا: جواز تولية المرأة كمفتية لأن المرأة أدرى لقضايا النساء ومشاركتها محتاجة

يقول الدكتور أحمد الطيب مفتي مصر–سابقا– من ناحيته يقول معلقا على تعيين مفتية: إنه ليس هناك مانع شرعي على الإطلاق فى ذلك؛ لأن هناك فتاوى كثيرة تحتاج إلى أن تفتي فيها النساء، ولذلك قررنا بعد الاطلاع على كتب الفقه والتداول، أن يكون هناك مكتب مواز لمكتب المفتي؛ للعناية بقضايا النساء والفتوى فيها، فالإسلام لا يحرم أن تفتي المرأة إذا كانت أهلا لذلك، لهذا كان تعيين ثلاث سيدات من المتخصصات في الفقه يدرسن بجامعة الأزهر، لهن مكتب بدار الإفتاء، يفتون فقط في فتاوى النساء[١٥٤].

وقد أوضحت الدكتورة أماني عبد القادر– أستاذة دراسات إسلامية بجامعة الملك خالد– أنَّ المرأة المفتية موجودة كُلَّما دعت إلى وجودها الحاجة، مُضيفةً أنَّ العديد من النساء يتوجهن بأسئلتهن التي تتعلَّق بالطهارة والأمور النسويَّة إلى المرأة المفتية. أنَّ المرأة في هذا الجانب تكون عادةً أكثر معرفة وخبرة من الرجل، ذاكرةً أنَّها تعرف العديد من المتخصِّصات في الفقه يفتين في مجال تخصُّصهنَّ، وينقلن الفتوى عن كبار العلماء والمشايخ لعامة المسلمات، مؤكِّدةً على أنَّ المرأة ليست عاجزة عن إصدار الفتوى، كما أنَّ الفتوى ليست مُقتصرةً على جنس بعينه، وإنَّما يستطيعها من يملك أدواتها، ومن ذلك العلم بالأدلة الشرعيَّة، والفهم الصحيح، والقدرة على الاستنباط والقياس، ونحو ذلك[١٥٥].

وأكدت الدكتورة سعاد صالح أستاذة الفقه المقارن بجامعة الأزهر فيه إنه لا يشترط في المفتي الذكورة، وتصح الفتوي من الحر والعبد والذكر والأنثي والبصير والأعمي والسميع والأخرس، إذا كتب، أو فهمت إشارته، وطالبت بتخصيص مقعد للنساء في دار الإفتاء ولجان الفتوي بالمحافظات للإجابة

---

[١٥٤] النسوة منهن سعاد صالح وآمنة نصير.

[١٥٥] مريم الجابر. ١٠ يوليو ٢٠١٣. "مقترح شوري بإنشاء قسم نسائي في رئاسة الإفتاء. ننتظر «المرأة المفتية»..!". *الرياض اليومي*. <http://www.alriyadh.com/٨٥٠٧٧٠>.

علي تساؤلات النساء. وتؤكد الدكتورة سعاد مشروعية مطالبها واستدلت علي ذلك بدور السيدة عائشة في نقل الفتوى والأحكام الشرعية من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى نساء المدينة. طلبها إلى الدكتور أحمد الطيب مفتي مصر بتعيين مفتية للنساء بدار الافتاء المصرية، على أن تتولى هذا المنصب الجديد إحدى الفقيهات من جامعة الازهر للإجابة عن استفسارات النساء في الأمور الدينية. وأوضحت الدكتورة سعاد إنها لم تطالب بتعيين المرأة مفتيا رسميا بالدولة لكن أن تكون مفتية للنساء فقط مع أن ذلك يجوز شرعا أن تكون المرأة مفتيا للجمهورية. قالت أنها لم تبحث عن تولي منصب رسمي في الدولة أو عن أخذ أجر عما تفعله ولكنها تبحث عن ضرورية للمرأة المسلمة في كل مكان فالفقيهات أصبحن واقعا لا يمكن تجاهله أو رفضه[١٥٦].

وتقول الدكتورة آمنة نصير أستاذة العقيدة والفلسفة بكلية الدراسات الإسلامية والعميدة السابقة لكلية الدراسات الإسلامية بجامعة الأزهر الشريف، إن الإفتاء عمل علمي وتخصصي، يقوم به من توافرت فيه الشروط سواء كان رجلا أو إمرأة ولكن ذلك يجب أن يتواءم مع الواقع الذي نعيشه فالمفتي يكلف في المناسبات والأعياد بإمامة المصلين، ولذلك يفضل أن يكون رجلا، إنما لا مانع أن يكون هناك مساعدة للمفتي في دار الإفتاء ولجان الفتوى بالمحافظات، تتولى الإجابة على تساؤلات النساء بحيث تكون المرأة المفتية أقرب إلى أختها المرأة في كثير من القضايا، مثل مسائل الأحوال الشخصية والقضايا النسائية، وتكون المرأة المتخصصة في علوم الفقه أكثر ملاءمة وأكثر مناسبة لهذا العمل. ومن الممكن أن تخصص لهن إحدى الغرف في المعاهد الدينية، ويكون لها جلسات ثلاث أو أربع مرات حسب ظروف المكان، وتحضر مساعد المفتي في هذا المكان لمقابلة النساء وتوجيههن الوجهة

---

[١٥٦] محمد خليل. ٢ مارس ٢٠٠٣. "أستاذة في جامعة الأزهر تطالب مفتي مصر بتعيين مفتية للنساء وتتهم شيخ الأزهر بالهروب من مطالبها". *جريدة الشرق الأوسط*. <http://archive.aawsat.com/details.asp?issueno=8800&article=155703#.V7pZBPl97IV>.

الصحيحة في أمور الدنيا وأمور الأحوال الشخصية، ومن شأن تلك الخطوة أن ترقي بثقافة المرأة في هذا العمل، وفي النهاية تكون المرجعية للمفتي. وهذا يرتقي بثقافة المرأة في الأمور النسائية الخطيرة التي تخجل المرأة لسؤال الرجل فيها، لأن هناك حواجز كثيرة بين المرأة والرجل[١٥٧].

وأضافت الدكتورة آمنة نصير بقولها أنها لا توافق على أن تتولى المرأة منصب مفتى الجمهورية وترتقى منصب دار الإفتاء المصرية، ولكنها توافق على استحداث وظيفة مساعدة للمفتي من النساء على أن تتولى المرأة المفتية مهمة الإفتاء فيما يخص قضايا المرأة وفى مقدمتها قضايا الطفولة والأسرة. وأضافت: لا يوجد أي مانع من تولى المرأة مهمة الإفتاء بشرط التزامها بالضوابط الشرعية والفقهية وفى مقدمتها حشمتها وعفافها، لأن الإفتاء ليس من باب الولاية ولا السلطان لأن الفتوى غير ملزمة، أما القضاء وحكم القاضي فهو ملزم فيجوز للمرأة الإفتاء، أما القضاء والولاية الكبرى ففيهما خلاف بين العلماء. وقد سبق تجربة هذا العمل مع الدكتورة عبلة الكحلاوي والدكتورة سعاد صالح بقرار من الدكتور عبد الفتاح الشيخ رئيس جامعة الأزهر الراحل، وتم تنظيم جلسات عقائدية وفقهية للنساء والفتيات بالجامع الأزهر[١٥٨].

وأوضح المستشار القضائي الخاص والمستشار العلمي في الجمعية العالمية للصحة النفسية بالخليج والشرق الأوسط الشيخ صالح اللحيدان، أن المملكة ليست بحاجة ملحة إلى وجود المرأة المفتية في الوقت الحالي، فضلا عن إنشاء قسم نسائي في دار الإفتاء، معللا ذلك بأن الباب مفتوح لكافة السائلين من رجال ونساء في ظل وجود العلماء الأكفاء في الرئاسة العامة للإفتاء. وفنّد اللحيدان الآلية بأن تكون لهن

---

[١٥٧] حسني كمال. ٢ أبريل ٢٠١٤. "المرأة المفتية.. تريد حلا.. آمنة نصير: المرأة لا تصلح للإمامة فكيف تتولى المنصب". *الأهرام اليومي*. <http://www.ahram.org.eg/NewsQ/273345.aspx>.

[١٥٨] فضل الله ممتاز. ٢٥ ديسمبر ٢٠١٢. "خلاف فقهى حول تولى المرأة منصب الإفتاء". *الملتقى الفقهي*. <http://fiqh.islammessage.com/NewsDetails.aspx?id=5897>.

أماكن خاصة في دار الإفتاء، وأن يكون عمرها من سن الـ٣٠ فما فوق إذا لم يطرأ على عمرها نوع من التغير والخلط علاوة على عدة اشتراط بقوله "إذا تميزت المرأة المفتية بالعقل وسعة الأفق والنظر والبطان والأمانة الدقيقة العالية التي لا يشوبها شائبة تكتنف قدرتها على استيعاب المسائل وفقه النوازل والمستجدات المقارنة وتنزيل النص على الواقعة والواقعة على النصوص". وقد رأى أنه لا بأس أن تتولى المرأة الفتيا بصفة رسمية تكتنفها الشروط والضوابط، لأن هناك أمورا داخلية ودقيقة تخص المرأة قد لا تبوحها للرجل مهما كان هذا الرجل[١٥٩].

ويقول الدكتور أحمد عمر هاشم، عضو هيئة كبار العلماء: إن المرأة تصلح أن تكون مفتيا للنساء لأن المرأة أدرى بخصائص المرأة والأحكام المتعلقة بها، ولقد كانت السيدة عائشة رضي الله عنها تفتي، وكان الصحابة إذا استشكل عليهم الأمر رجعوا إليها ووجدوا عندها العلم، فالمرأة يصح أن تفتي لبنات جنسها، وقد كانت تأتي المرأة لرسول الله صلي الله عليه وسلم، وتسأله عن الطهارة فيرشدها[١٦٠].

ويتفق معه في الرأي الدكتور عبد السلام العبادي أمين مجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة، ويوضح أن الإفتاء هو إعلام عن حكم الله تعالى في القضية المطروحة على المسؤول من السائل، وهذا شرطه الوحيد وهو العلم بأحكام الشريعة علما صحيحا يقوم على الفهم لهذه الأحكام والتفقه فيها، وهذا أمر يستوي فيه الرجل والمرأة. ويضيف أنه إذا توافرت الشروط المطلوبة شرعا فيمن يتولى الإفتاء من حيث العلم والمعرفة المطلوبة، فلا فرق في أن يكون المتصدي لبيان الحكم الشرعي رجلا أو امرأة. بل إن

---

[١٥٩] بسمة محمد. ١٤ أبريل ٢٠١١. "المملكة لا تحتاج إلى المرأة المفتية حاليا". *جريدة شمس*. <http://www.shms.com.sa/html/story.php?id=131290>.

[١٦٠] حسني كمال. ٢ أبريل ٢٠١٤. "المرأة المفتية.. تريد حلا.. آمنة نصير: المرأة لا تصلح للإمامة فكيف تتولى المنصب". *الأهرام اليومي*. <http://www.ahram.org.eg/NewsQ/273345.aspx>.

بعض الجهات التي تبنت جواز تعيين المفتيات رسميا قالت في تعليل ذلك: "إن كثيرا من الأمور التي تسأل عنها المرأة تجد فيها حرجا إذا كان المسؤول رجلا"[١٦١].

ويقول الدكتور عبد الفتاح إدريس، أستاذ الفقه المقارن بجامعة الأزهر يفضل في الفتوى الرجال، إلا في أحوال محدودة تكون المرأة أولى من الرجل في الفتيا فيها لخصوصية السائلة وما تسأل عنه[١٦٢].

ويقول الدكتور محمد سيد طنطاوي – شيخ الأزهر– فعندما سئل قبل ذلك عن الاستعانة بالمرأة في لجنة الفتوى قال: لو طلبت لجنة الفتوى بالأزهر الاستعانة بالمرأة فلا مانع من ذلك[١٦٣].

ومن جهته يعتقد أستاذ الفقه وأصوله بجامعة الملك فيصل الدكتور عبد الله الديرشوي، أنّه لا يعلم أحدًا من الفقهاء يقول بمنع المرأة من تولي منصب الفتوى، وإنّما منع جمهورهم عدا الحنفية من توليها منصب القضاء، وقد عللوا المنع بأنّ الشرع لم يقبل شهادتها في الدماء (حوادث القتل) وفي الحدود، فمن الأولى ألا يقبل توليها لمنصب القضاء، ولأنّ العاطفة غالبة عليها، والقاضي يطلع على الجرائم وهي لا تطيقها، وأما الفتوى فيؤكد الديرشوي أنه ليس فيها شيء من هذه المحاذير، منوهًا على أن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم أخذوا الكثير من أحكام دينهم من السيدة عائشة وغيرها من أمهات المؤمنين رضي الله عنهن، مؤكدًا أنّه شخصيًا يدعو ويشجع على أن تتصدر المرأة الفتوى، لأنّ هناك مسائل تواجه المرأة ويمنعها حياؤها من سؤال الرجال عن أحكامها، فإذا وجدت امرأة سألت عن حكم الله فيها، وحافظت على التزامها بأحكام دينها. كما أن هناك أمورًا تخص النساء وهن أعلم بحقيقتها وخفاياها،

---

[١٦١] فضل الله ممتاز. ٨ ديسمبر ٢٠١٢. "حكم عمل المرأة المسلمة في مجال الإفتاء". *الملتقى الفقهي*. http://fiqh.islammessage.com/NewsDetails.aspx?id=٥٨٠٢.

[١٦٢] المصدر نفسه.

[١٦٣] محمد خليل. ٢ مارس ٢٠٠٣. "أستاذة في جامعة الأزهر تطالب مفتي مصر بتعيين مفتية للنساء وتتهم شيخ الأزهر بالهروب من مطالبها". *جريدة الشرق الأوسط*. <http://archive.aawsat.com/details.asp?issueno=8800&article=155703#.V7pZBPl97IV>.

وهن أقدر على الجواب عنها، ومن ثمّ كان في إتاحة الفرصة أمامهن لتولي هذا المنصب فيما يخصهن مع مراعاة الضوابط الشرعية المعروفة حلًا لكثير من مشكلاتهن، منوهًا على أن الحاجة ماسة لتكون هناك امرأة مفتية تخفف عن المفتين شرح بعض المسائل الفقهية للنساء، أسوة بالطبيبة والممرضة، فتمامًا كما أننا نحتاج إلى الطبيبة والممرضة فكذلك هنا نحتاج إلى المرأة المفتية والداعية[١٦٤].

الدكتور علي مشاعل –كبير المفتين بدبي والمشرف على الفتاوى الإلكترونية بموقع دائرة الشؤون الإسلامية– يرى أن تصدي النساء للفتوى لبنات جنسهن هو أمر في غاية الأهمية خاصة في بعض المسائل الحساسة، على أن يتم ذلك عن علم ودراية ودراسة ومتابعة. ويوضح مشاعل أن فتوى المرأة في الدين ليس فيه محظور، ولكن بشرط ألا تشتمل الفتوى من البداية إلى النهاية، تعلما وتعليما وسؤالا وإفتاء، على شيء مخالف من توجيهات الدين وأحكامه، فإذا سلمت القضية من الفتنة، والخضوع بالقول، والاختلاط، وغير ذلك من المحظورات فلا مانع منه أصلا، بشرط ألا تهمل المرأة واجباتها الأساسية تجاه الزوج والبيت والأبناء[١٦٥].

السيدة إيمان الهاشمي – الواعظة بدائرة الشؤون الإسلامية بدبي– أُوكل إليها على مدى ثلاث سنوات مهمة الرد على تساؤلات النساء، وكانت تجربة مفيدة جدا على حد قولها، حيث كانت العديد من الأسئلة التي ترد إليها أسئلة دقيقة جدا ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تتجرأ السائلة وتعرضها على مفتٍ رجل. وحول أهمية وجود مفتيات من النساء تؤكد إيمان الهاشمي أن المرأة إذا ما درست وتعلمت وتفقهت في أمور دينها فإنها تستطيع التصدي للإفتاء وبجدارة، وخاصة أن الأزهر الشريف لم

---

[١٦٤] مصطفى أبو عمشة. ٢٦ أبريل ٢٠١٣. "هل الإفتاء ولاية عامة لا يجوز توليها من قبل المرأة؟". *جريدة المدينة*. <http://www.al-madina.com/node/449165?risala>.

[١٦٥] فضل الله ممتاز. ٨ ديسمبر ٢٠١٢. "حكم عمل المرأة المسلمة في مجال الإفتاء". *الملتقى الفقهي*. http://fiqh.islammessage.com/NewsDetails.aspx?id=٥٨٠٢.

يرفض عمل المرأة بالإفتاء، فليس هناك فرق بين المرأة والرجل فيما يختص بالعلم، بل على العكس فالمرأة هي الأقدر على الفتوى فيما يخص النساء، حيث إن هناك كثيرًا من القضايا التي لا يمكن للرجل أن يخوض فيها مع السائلة، وبالتالي وجود مفتية سيرفع الحرج عن المرأة والرجل معا[١٦٦].

قد تناول الدكتور محمد طعمة سليمان القضاة، أستاذ في جامعة جرش الأهلية بالأردن سابقا ومؤلف الكتاب "الولاية العامة للمرأة في الفقه الإسلامي" قضية المرأة والولاية العامة ويشتمل على قضية المرأة والخلافة والوزارة والقضاء والإفتاء وغير ذلك. وشرح المؤلف في "المرأة والإفتاء" شرحا وافرا عن حكم تولية المرأة منصب الإفتاء وأورد آراء العلماء فيها وأدلتها. والخلاصة أنه يرى أن المرأة المسلمة كانت تصدى للفتوى وقدوة ذلك بأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها. أما أن تتولى المرأة وظيفة الإفتاء، فالمؤلف يرى أنه لا مانع فيها بشرط أن لا تخالط الرجال، ولا تختلي بهم أي بأن يخصص لها مركزا للإفتاء فيما يتعلق أولا بما يهم النساء ثم للرجال إن احتاجوا[١٦٧].

وكان الدكتور أحمد بن عبد العزيز الحداد، مدير إدارة الإفتاء في إمارة دبي، أول من أفتى بجواز عمل النساء في الإفتاء[١٦٨]. وقد رأى أن الحاجة أصبحت "ماسة" لتكون هناك امرأة "مفتية" تخفف عن المفتين "عناء شرح بعض المسائل الفقهية للنساء،" داعيا "النساء المؤهلات" إلى التقدم للعمل في ذلك المجال. قد تختلف وجهات النظر في تولي المرأة منصبا رسميا يسمى المفتي العام مثلا، نظرا لأن هذا

---

[١٦٦] د.ك. ٨ نوفمبر ٢٠٠٩. "دبي: المرأة المفتي للنساء فقط". *دنيا الوطن*. <https://www.alwatanvoice.com/arabic/news/2009/11/08/143491.html>.

[١٦٧]. محمد طعمة سليمان القضاة. ١٩٩٨. *الولاية العامة للمرأة في الفقه الإسلامي*. عمان: دار النفائس. ص. ١٤٧.

[١٦٨] د.ك. ٣١ أكتوبر ٢٠١٠. "دبي تستقطب فقيهة مصرية لتدريب نساء إماراتيات على الإفتاء للنساء". *دنيا الوطن*. <https://www.alwatanvoice.com/arabic/news/2010/10/31/156476.html#ixzz2xK0LWKpm>

المنصب ولاية، وهي لا تكون بعمومها إلا للرجال، لكنه قد لا يرى لهذا وجها، لأن الإفتاء ليس منصبا سياسيا بل هو بيان لشرع الله تعالى، والمرأة فيه كالرجل، لأنها معنية به كأخيها الرجل سواء بسواء[١٦٩].

وتستعد دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري في إمارة دبي، لاستقطاب مفتية من مصر للإشراف على البرنامج الذي سيتم إطلاقه قريباً لتدريب بعض النساء على الإفتاء. قال الدكتور عمر الخطيب، مساعد مدير دائرة الشؤون الإسلامية لوسائل إعلامية: "إن الدائرة بصدد إنشاء برنامج تدريبي لإعداد مواطنات إماراتيات على الإفتاء في الأمور الدينية، حيث سيتم اختار إحدى الفقيهات المصريات لتوافرهن في مصر"[١٧٠].

وكشف مفتي سوريا الشيخ أحمد بدر الدين حسون عن مشروع لإعداد نساء ليكن مفتيات في مناصب رسمية، وذلك في خطوة نادرة من نوعها في المنطقة. ورحبت داعيةٌ سورية بارزة بالمشروع، مؤكدة أن المرأة المفتية أكثر قدرة على فهم النساء، وتوفر عليهن الحرج أمام الرجال. وأوضح: "يتم الآن إعطاء الدروس لعشرات النساء السوريات من مختلف الأعمار، وهن خريجات كلية الشريعة"، مؤكدا أن موقعهن "سيكون مفتيات في دار الفتوى بأماكن محددة لاستقبال النساء، وإصدار الفتاوى لهن. والمفتية ستكون أيضا عضوا في مجلس الإفتاء"[١٧١].

---

[١٦٩] يوسف رفايعة. ١٥ أبريل ٢٠٠٩. "مفتي دبي: الحاجة "ماسة" لوجود المرأة "المفتية"". *CNN بالعربية*. <http://archive.arabic.cnn.com/2009/entertainment/3/19/Women.Muftis>.

[١٧٠] د.ك. ٢٦ نوفمبر ٢٠١٠. "الإمارات: سنستقطب مفتية مصرية لتدريب النساء على الإفتاء". *CNN بالعربية*. <http://archive.arabic.cnn.com/2010/middle_east/10/27/mufti.women_uae>.

[١٧١] حيان نيوف. ١٠ يونيو ٢٠٠٨. "سوريا تشهد مفتيات للنساء في خطوة نادرة من نوعها". *صفحة العربية*. <http://www.alarabiya.net/articles/2008/06/10/51311.html>.

ثالثا: جواز تولية المرأة كمفتية ولكن التنفيذ متعلق بالدولة

حسم الدكتور على جمعة مفتي مصر سابقا، الأمر في الاختلاف القائم حول تولى المرأة منصب الإفتاء في مصر، بقوله إنه لا يوجد موانع شرعية من تولي المرأة هذه المهمة بل الأوجب أن تشارك. أما تعيينها في منصب ما، فهذا يرجع إلى اختلاف الزمان والمكان والأشخاص، وهي مسألة إجرائية وليست فقهية. وأضاف: "إن تعيين المرأة مفتية يرجع إلى ولي الأمر الذي يرى مدى توافر العالمات الصالحات لهذا المنصب وتقبل الجميع لذلك وفائدته، فإن أراد ولي الأمر تعيين مفتية فلا بأس"[١٧٢].

كما يرى الأستاذ الدكتور محمد بن أحمد الصالح الأستاذ بكلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية أنه من الناحية الشرعية للمرأة أن تفتي غيرها إذا ما تمكنت من وسائل الفتوى، أما مسألة تعيينها فتتعلق بالدولة[١٧٣].

الدكتور عكرمة صبري مفتي القدس السابق وخطيب المسجد الأقصى قد ذكر أن مشاركة المرأة في مجال الإفتاء ليست بالأمر الجديد، حيث إن أمهات المؤمنين، والصحابيات رضوان الله عليهن ساهمن في هذا المجال، كما ساهمت أيضا بنات الفقهاء عبر العصور الزاهرة فكن مفتيات، ومنهن بنت الإمام السمرقندي. ويشير إلى أن غياب المرأة عن مجال الفتوى كان في عصور الانحطاط، وبالتالي فلا بد من تشجيع تولي النساء صاحبات الكفاءة العلمية الفتوى، خاصة أستاذات الفقه في كليات الشريعة في جامعات العالم العربي والإسلامي. وعليه، فإن ما صدر مؤخرا من جواز تولي المرأة الإفتاء أمر مألوف،

---

[١٧٢] د.ك. د.ت. "علي جمعة يجيز تولي المرأة منصب المفتي". *الوكيل الأخباري*. <http://www.alwakeelnews.com/print.php?id=32701>.
وانظر: د.ك. ١ فبراير ٢٠١٣. "بعد تقدم ١٢ امرأة لخوض دورة لإعداد المفتين في مصر، د. علي جمعة: يجوز للمرأة تولي منصب المفتي". *صفحة الاتحاد*. <http://www.alittihad.ae/details.php?id=11394&y=2013&article=full>.

[١٧٣] فضل الله ممتاز. ٨ ديسمبر ٢٠١٢. "حكم عمل المرأة المسلمة في مجال الإفتاء". *الملتقى الفقهي*. http://fiqh.islammessage.com/NewsDetails.aspx?id=٥٨٠٢.

ومشروع ومرغوب فيه[١٧٤]. ويرى الدكتور عكرمة أن المرأة المفتية من حقها أن تفتي الجميع لا أن يقتصر عملها على فتاوى النساء، حيث لا يوجد في الدين موضوعات حساسة وغير حساسة، فهي تفتي بما تعلم .ويؤكد أن للمرأة أيضا أن تستقل بالفتوى بشكل مطلق، لكنه ليس بالضرورة أن تكون مفتية بوظيفة رسمية، لكن هذا لا يمنع أن تكون مفتية بوظيفة رسمية تبعا لما تراه الدولة[١٧٥].

وكتب جودت عبد طه المظلوم في رسالته بعنوان "حق المرأة في الولاية العامة في ضوء الشريعة الإسلامية" وهي رسالة للحصول على درجة الماجستير في القضاء الشرعي من كلية الشريعة والقانون في الجامعة الإسلامية بغزة بأن المرأة تستطيع أن تقوم بمهمة المفتي، ولم يمنع الشرع في أن تفتي المرأة للرجال إذا التزمت بمعايير الشرع وحدوده. وقد قامت بهذا الدور كثير من الصحابيات ولم ينقل إلينا أن أحداً من الصحابة منعهن من القيام به، وعرف ممن أفتى فى الصدر الأول أم المؤمنين عائشة وغيرها من الصحابيات الجليلات رضى الله عنهن[١٧٦]. أما عن تقلد هذا المنصب، فلا نعلم أنه قد عينت امرأة فى قطر من الأقطار الإسلامية وأما تقلدها عضو فى لجنة الفتوى فقد عينت امرأة لأول مرة عضواً للإفتاء في مصر حديثاً، فمنذ إنشاء دار الإفتاء المصرية منذ أكثر من مئة عام لم تعين سيدة في لجنة الفتوى التي يرأسها المفتى العام، والمكونة من ١٢ عالما. وقد تم تعيين الدكتورة "عبلة كحلاوي" عميد كلية الدراسات الإسلامية للبنات بالقاهرة ضمن لجنة الفتوى في سنة ٢٠٠٦. قد تم تعيين امرأتين في منصب "مساعد مفتي"، وذلك للمرة الأولى في تركيا .

---

[١٧٤] فضل الله ممتاز. ٨ ديسمبر ٢٠١٢. "حكم عمل المرأة المسلمة في مجال الإفتاء". *الملتقى الفقهي*. http://fiqh.islammessage.com/NewsDetails.aspx?id=٥٨٠٢.

[١٧٥] المصدر نفسه.

[١٧٦] جودت عبد طه المظلوم. ٢٠٠٦. *حق المرأة في الولاية العامة في ضوء الشريعة الإسلامية*. الرسالة للحصول على درجة الماجستير في القضاء الشرعي من كلية الشريعة والقانون في الجامعة الإسلامية بغزة. ص. ٩٥.

وكان الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق – رئيس جمعية إحياء التراث الإسلامي في دولة الكويت سابقا– قد قال: للمرأة في الأصل حق الإفتاء والتعليم، وكانت عائشة . رضي الله عنها . تفتي الصحابة، كما أن الله أمر زوجات النبي صلى الله عليه وسلم أن يقلن ما يتلى في بيوتهن. وأضاف أنه انطلاقا من هذه القاعدة فالمرأة لها أن تكون مفتية ومعلمة. بل إنه أمر مستحسن؛ لأنها مكلفة مثل الرجل، إلا ما استثناها الشرع فيه مثل الجهاد بالسلاح، لكن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكذلك الإفتاء يجوز للمرأة. بل أكد أن للمرأة أن تفتي حتى للرجال ما دامت ملتزمة بالأدب الشرعي، إما عن طريق الحجاب الخاص بنساء الرسول صلى الله عليه وسلم عند الإفتاء للرجال، أو الحجاب المفروض على عامة المسلمات، كما يجب أن تتكلم الكلام الواضح الصريح الذي ليس فيه إمالة. ومع ذلك فإنه رأى أن مسألة تعيين المرأة في المصالح الشرعية، وفي وظيفة الإفتاء يخضع للمصالح والمفاسد التي تقدرها الدولة[١٧٧].

يؤكّد نائب مدير مركز دراسات التشريع الإسلامي والأخلاق بكلية الدراسات الإسلامية بالدوحة، الدكتور جاسر عودة أن منصب الإفتاء العام تحديدًا يخضع للأعراف السائدة والقوانين المنظمة في كل بلد؛ فإن أجاز ذلك العرف والقانون فهو أولى وأقرب للأصول، وإلاّ فالعرف والقانون يحكمان، منوهًا على أن كثير من القضايا المتعلقة بالمرأة في العالم العربي والإسلامي ما تثير جدلًا على الساحة[١٧٨].

---

[١٧٧] فضل الله ممتاز. ٨ ديسمبر ٢٠١٢. "حكم عمل المرأة المسلمة في مجال الإفتاء". *الملتقى الفقهي*. http://fiqh.islammessage.com/NewsDetails.aspx?id=٥٨٠٢.

[١٧٨] مصطفى أبو عمشة . ١٩ أبريل ٢٠١٣. "المرأة المفتية حاجة ملحة.. أم انسياق وراء دعاوى التحرر؟". *جريدة المدينة*. <http://www.al-madina.com/node/447621?risala>.

رابعا: جواز تولية المرأة كمفتية ولكن لا بد المشاركة في الفتوى الجماعية

يشير الدكتور صهيب حسن– سكرتير مجلس الشريعة الإسلامية بلندن وعضو المجلس الأوربي للإفتاء – إلى أن مسألة تولي المرأة الفتوى أثيرت في المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، وكان هناك إجماع بضرورة أن تشارك المرأة في عمل الاجتهاد الجماعي للفتوى. ويضيف قائلا: "لقد قلنا إن المجلس الأوروبي للإفتاء لا يتمثل فيه إلا الرجال، وبعد المناقشة تم الاتفاق على أنه ينبغي للمجلس أن يتيح المجال للنساء العالمات للمشاركة فيه، لكن التطبيق يصعب؛ لندرة وجود النساء اللاتي لديهن هذه الحصيلة من العلم للمشاركة في مجالس الفتوى والمجامع الفقهية". ويرى الدكتور صهيب أنه ينبغي أن يكون للنساء نصيب من المشاركة في جهود الإفتاء إذا وجدت فيهن الشروط المطلوبة في المفتي، مثل: العلم والبصيرة، والاطلاع الجيد على الكتاب والسنة، وعلى الفقه الإسلامي، بشرط الاحتشام، والالتزام بآداب الإسلام .ومع ذلك يرفض الدكتور صهيب أن تستقل المرأة بالفتوى، ويوضح أن إجازة عمل المرأة بالإفتاء مطلوب فيها المشاركة في الفتوى الجماعية، خاصة أن الفتوى على مستوى الأفراد غير محبذة؛ لأن كثيرا من الناس يفتون على انفراد فيخطئون، ولكن الفتوى الجماعية تجعل مواطن الزلل والخطأ قليلة، وعليه فالمرأة ينبغي أن تكون عضوة في مجالس الفتوى، لكنها لا تنفرد بالفتوى[١٧٩].

ويذهب الدكتور عبد السلام العبادي إلى أنه من الممكن أن تستقل المرأة بالفتوى ما دام لديها المعرفة الشرعية إذا كان في القضايا التي يسهل الإخبار عنها. أما القضايا التي يصعب الإجابة عنها، فلا بد من تركها للاجتهاد الجماعي[١٨٠].

---

[١٧٩] فضل الله ممتاز. ٨ ديسمبر ٢٠١٢. "حكم عمل المرأة المسلمة في مجال الإفتاء". *الملتقى الفقهي*. http://fiqh.islammessage.com/NewsDetails.aspx?id=5802.

[١٨٠] المصدر نفسه.

القسم الثاني: آراء العلماء المخالفين بتولية المرأة كمفتية

وفي رأي مخالف يرى الداعية والفقيه الإسلامي الشيخ سليمان الصقر، أنّ الصحيح الثابت أن المرأة لا يجوز أن تتولى القضاء ولا الإفتاء أبدًا، وهذا يعود إلى تكوينها الخلقي؛ إذ أن بنيتها الجسمية والنفسية ضعيفة والقضاء والفتوى يتطلبان قوة ورجاحة في العقل حيث إن شهادة امرأتين تساوي شهادة رجل، وأضاف الصقر أن الأدلة من الكتاب والسنة تدل على أن الرجال يتولون الخلافة والقضاء والإفتاء بعد الأنبياء، وقد قال صلى الله عليه وسلم: "ما أفلح قوم ولو أمرهم امرأة"، وهذا غير الرواية وتبليغ الأخبار العلمية فهذا جائز عند السلف، ولا ينبغي أن ننجرف مع ما يريد الكفرة من تمييع هذه الأمة، ملمحًا بأنّ هذا ما سارت عليه الأمة ممثلة بعلمائها الأبرار، والأمة لا تجتمع على ضلالة، مشددًا على أن تصدر المرأة للفتوى خطأ، منوهًا على أن المسألة ليست بخلافية مطلقًا، فالخلاف لا بد أن يستوفي شروطا حتى يكون خلافًا معتبرًا[١٨١].

ويرفض الدكتور عز الدين زيبه – عضو المجلس العلمي لدائرة الشؤون الإسلامية ونائب رئيس هيئة الفتوى والرقابة الشرعية بمصرف السلام بالجزائر– تعيين المرأة في منصب المفتي العام، معتبرا أن هذا المنصب هو منصب ولاية مثل منصب الرئاسة والقضاء، وهي مناصب ليست من حق المرأة في الشريعة الإسلامية، ولكنها من اختصاص الرجل، ومنصب المفتي هو جزء من تلك الولاية العامة وهو مرتبط بها ارتباطا عضويا، فلا يكون إلا من جنسها. ويضيف أما إذا كانت المرأة ستفتي فقط للنساء وليس في القضايا العامة، فهذا لا إشكال فيه، وإذا كانت أيضا عضوا في هيئة إفتاء تضم عددا من المفتين

[١٨١] مصطفى أبو عمشة. ٢٦ أبريل ٢٠١٣. "هل الإفتاء ولاية عامة لا يجوز توليها من قبل المرأة؟". *جريدة المدينة*. <http://www.al-madina.com/node/449165?risala>.

الرجال، وتتم الاستفادة من خبراتها في القضايا النسائية فهذا بالطبع أمر يعود على المجتمع بكثير من الإيجابيات ويثري الحركة العلمية الشرعية[١٨٢].

وترفض جيهان خيري- معلمة- فكرة عمل المرأة في الإفتاء بشكل عام، لأن الفتوى برأيها مسألة خطيرة تتعلق بطبيعة علاقة طالب الفتوى بربه، ومن ثم فهي لا تتطلب فقط دراسة أو قراءة في الكتب ولكنها تتطلب مهارات خاصة قلما تتوفر في النساء، فالمرأة بطبيعتها ليست متفرغة على الإطلاق للعلم والاطلاع، ولديها في الغالب أسرة وأبناء وزوج، إلى جانب وظيفتها وهو ما يقلل من هامش تفرغها، لكنها تعود فتؤكد أن هذا لا ينفى وجود نساء متمكنات ونابغات في تخصصاتهن، ولكنهن قلة بطبيعة الحال[١٨٣].

حسب قراءة الباحثة واستنادا إلى ملاحظة من آراء علماء المعاصرين المخالفين بتولية المرأة كمفتية، فليس هناك الكثير من الآراء حول الحظر للمرأة أن تكون مفتية. والله أعلم بالصواب.

المبحث الثالث: تحليل آراء العلماء المتقدمين والمعاصرين

استنادا من أقوال وآراء العلماء سواء العلماء المتقدمين والمعاصرين، تلخص الباحثة آرائهم نحو التالي:

١. **أن العلماء المتقدمين** اتفقوا على أن شرط الذكورة ليس شرطا في المفتي ولذلك يصح فتيا المرأة بغير خلاف لكنهم لم يذكروا حكم تولية المرأة منصب المفتي الرسمي في الدولة.

٢. **أما العلماء المعاصرين** فقد شرحوا عن حكم تولية المرأة منصب المفتي الرسمي ومعظمهم وافقوا بتنصيب المرأة في هذا المنصب ولكنهم اختلفوا بالتعليقات الآتية:

---

[١٨٢] د.ك. ٨ نوفمبر ٢٠٠٩. "دبي: المرأة المفتي للنساء فقط". *دنيا الوطن*. <https://www.alwatanvoice.com/arabic/news/2009/11/08/143491.html>.

[١٨٣] المصدر نفسه.

أولا: جواز تولية المرأة كمفتية لعدم شرط الذكورة

هم يرون بأن هناك عدم وجود شرط الذكورة للمفتي والمرأة المفتية تفتي في كل الأمور مطلقا وتفتي على الرجال والنساء سواء بسواء. والمرأة إذا استجمعت الشروط والمؤهلات العلمية والعملية والخلقية اللازمة للإفتاء فتكون مفتية كما يستحق الرجال عندما يتوفر فيه شروط الاجتهاد.

ثانيا: جواز تولية المرأة كمفتية لأن المرأة أدرى لقضايا النساء ومشاركتها محتاجة

المفتية تتولى الإجابة على تساؤلات النساء بحيث تكون المرأة المفتية أقرب إلى أختها المرأة في كثير من القضايا، مثل مسائل الأحوال الشخصية والقضايا النسائية كالطهارة. ولكن بعض العلماء المعاصرين يعتقدوا بأن المرأة المفتية تفتي في أحوال النساء فقط أو تركز في فتاوى النساء أولا، ثم تنتقل إلى فتاوى عامة إن احتاجوا.

ثالثا: جواز تولية المرأة كمفتية ولكن التنفيذ متعلق بالدولة

يرتبط تعيين المرأة المفتية في بعض الدول الإسلامية بقرار سياسي. بمعنى آخر، إذا لم تلقى قبولا سياسيا، فلم يتم تعيين المفتية في الدولة ولن يختارها ولي الأمر.

رابعا: جواز تولية المرأة كمفتية ولكن لا بد المشاركة في الفتوى الجماعية

لا تستقل إفتاء المرأة ولكن لا بد فيها المشاركة في الفتوى الجماعية. فلا تنفرد المرأة بالفتوى لأن كثيرا من الناس يفتون على انفراد فيخطئون.

ولو أنهم اختلفوا في تنصيب المرأة المفتية كالمفتي الرسمي بالتعليقات سابقا، تلاحظ الباحثة بأن هناك محل اتفاق بينهم وذلك مما يلي:

أ- فقد اتفقوا على أن المرأة تصلح للإفتاء، بمعنى أنه ليس من شروط الإفتاء الذكورة، والمرأة إذا استجمعت الشروط والمؤهلات العلمية والعملية والخلقية اللازمة للإفتاء فتفتي حسب تخصصها.

ب- خروج المرأة لتعمل كمفتية لا بد بمراعاة الشرع والأدب والأخلاق وبعيد من الإختلاط المحرم وغير ذلك من أسباب الفتنة.

ج- وبينما يمكن للمرأة أن تتولى منصب المفتي الرسمي، المزيد من الأولوية في هذا اليوم هي مشاركة النساء في عملية الإفتاء مع الرجال ولا تنسى مساهمتهن.

٣. وأخيرا، فالعلماء المعاصرين إلا قليلا **يمنعون تولية المرأة منصب المفتي الرسمي** باعتبار أنه من ولاية عامة لا تتولى فيها امرأة. في رأيهم، أن الإفتاء مسألة خطيرة تتعلق بطبيعة علاقة طالب الفتوى بربه، ومن ثم فهي لا تتطلب فقط دراسة أو قراءة في الكتب ولكنها تتطلب مهارات خاصة قلما تتوفر في النساء.

والباحثة لا توافق آراء المعترضين أو المخالفين لتولي المرأة منصب المفتي الرسمي، لأن منصب المفتي ليس من ولاية عامة أو منصبا سياسيا، بل يتعلق ببيان الأحكام الشرعية. أما الحجة بقول أن الإفتاء تتطلب مهارات خاصة قلما تتوفر في النساء، فلذلك نحتاج إلى تدريب النساء لهذه المهارات ومشاركتهن في لجنة الإفتاء مع الرجال وتشجيعهن في هذا المجال. فالنساء اليوم قد حققن الإنجازات المثيرة خصوصا في الدراسة والأكاديمية. وهناك مجموعة كبيرة من أخواتنا ونسائنا ممن اكتسبن حصيلة علمية، وحصلن على شهادات عليا في علوم الشرعية خاصة، لذا يجب أن نعطي أخواتنا النساء الفقيهات الاعتراف بفضلهن ودورهن. فمؤسسة الإفتاء في بعض الولاية في ماليزيا قد عينت المرأة

كعضو لجنة الفتوى مثل في ولاية الفدرالية وبرليس ولكن مشاركة المرأة في لجنة الفتوى لا تشمل جميع الولايات في ماليزيا.

وبالنسبة إلى كل آراء العلماء المعاصرين الذين وافقوا واختلفوا في تولية المرأة منصب المفتي الرسمي، أن الباحثة تميل إلى موافقة آراء الموافقين في تنصيب المرأة منصب المفتي الرسمي في الدولة ولكن التنفيذ يتعلق بولي الأمر ونظرا إلى قانون الدولة ومدى ملائمته في تنفيذ مسئوليتها كمفتية. في ماليزيا، لا يوجد أي مانع في تولية المرأة كمفتية نظرا للقانون والتشريعات ولكن هذه التولية تتعلق بقبول وموافقة السلطان.

وإلى يومنا هذا، لا توجد في ماليزيا أو في أي قطر إسلامي امرأة تحتل منصب مفت رسمي وهذه القضية ما زالت غير مقبولة لأنها غير مألوفة في عادة ماليزيا وبلاد أخرى. فالبحث عن حكم وآراء العلماء في تولية المرأة كمفتية رسمية هو البحث في مسائل لم تقع فعلاً، فيقدر وقوعها وذلك مناقشة في الفقه الافتراضي[١٨٤].

فلم يستحل أن المرأة ستكون مفتية فعلا في المستقبل نظرا بأن المرأة اليوم خصوصا في ماليزيا قد اشتركت في مجالات الأعمال المختلفة التي تسلط على الرجال. وقد شغل كثير من النساء في المناصب العالية والمهمة في الإدارة والتنظيم، واستنادا إلى إحصاءات، يزداد عدد النساء اللاتي شغلن في منصب القطاع العام الكبرى Sektor Awam-JUSA (Jawatan Utama) من ١٨,٨٪ في عام ٢٠٠٤ إلى

[١٨٤] قد اشتهرت هذا النوع من الفقه مدرسة العراق، لذا فإنه يكثر في الفقه الحنفي. انظر:
http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=FatwaId&Id=36424

٢٥,٢٪ في عام ٢٠٠٦، ثم قفز إلى ٣١,٧٪ في نهاية عام ٢٠١٢. ومتأخرا، الحساب ارتفع إلى ٣٣,٧٪ في عام ٢٠١٣[١٨٥].

وهناك نساء متميزات في ماليزيا على سبيل المثال، تان سري الدكتورة زتي أختار عزيز، هي كانت محافظة للبنك المركزي الماليزي سابقا[١٨٦] وتان سري داتوء سري سيتي نورما يعقوب، وهي أولى امرأة ماليزية تعين لمنصب رئيسة القضاة لمالايا (Chief Judge of Malaya) في عام ٢٠٠٥[١٨٧]. وفي مجال إدارة الجامعة، الأستاذة الدكتورة أسماء إسماعيل كانت مديرة عامة في وزارة التعليم العالي وكانت مديرة في جامعة العلوم الإسلامية الماليزية (والآن مديرة في الجامعة العلوم الماليزية)[١٨٨].

وفي الشؤون والإدارة الإسلامية، على الرغم من أن تولية المرأة منصب القضاء هي قضية ساخنة والعلماء قد اختلفوا فيها، قد تم تعيين القاضيتين الشرعيتين الأوليين في المحكمة الشرعية في الولاية الفيدرالية في ٤ مايو ٢٠١٠[١٨٩]، وأيضا القاضيتين الشرعيتين في المحكمة العليا الشرعية بسلانجور في ٢٧ يونيو ٢٠١٦[١٩٠]. ولذلك لم يستحل أن المرأة ستنصب في المناصب العليا الأخرى مثل منصب المفتية في أية ولاية من ولايات في ماليزيا مستقبلا.

---

[١٨٥] خطاب داتوء روحاني عبد الكريم، وزيرة شؤون المرأة والأسرة والمجتمع في إحتفال اليوم المرأة العالمي، ٧ أبريل ٢٠١٤، بوتراجايا. المصدر: http://www.jpw.gov.my/web/home/article_view/١٥٧/٠/

[١٨٦] التولية وقعت من مايو ٢٠٠٠ إلى أبريل ٢٠١٦. المصدر: http://www.bnm.gov.my/index.php?ch=en_about&pg=en_thebank&ac=٦٤٢&lang=en

[١٨٧] تان سري داتوء سري سيتي نورما يعقوب: https://www.um.edu.my/about-um/administration/chancellor-pro-chancellors/tan-sri-norma

[١٨٨] روزانا ساني. ٣٠ سبتمبر ٢٠١٦. "Asma Ismail is USM's first female vice-chancellor". <http://www.nst.com.my/news/٢٠١٦/٠٩/١٧٧٠٨١/asma-ismail-usms-first-female-vice-chancellor>

[١٨٩] تم هذا التعيين من خلال حفل افتتاح المؤتمر الموظف الشرعي مرة اثنا عشر والقاضيتان هما رفيدة عبد الرزاق وثرية رملي. المصدر: <http://www.utusan.com.my/utusan/info.asp?y=٢٠١٠&dt=٠٧٠٤&pub=Utusan_Malaysia&sec=Dalam_Negeri&pg=dn_٠١.htm>

[١٩٠] القضيتان هما نور هدى رسلان ونيني شهيدة شمس الدين. المصدر: <http://www.jakess.gov.my/v٤/index.php/info-jabatan/arkib/berita/٤٥٠-selangor-lantik-hakim-wanita-mahkamah-tinggi-syariah-pertama-di-malaysia> و <http://www.bharian.com.my/node/١٦٨٧٦٦>

ولكن لا ينفي أن هناك حواجز في تولية المرأة المفتية منصبا رسميا وإحدى هذه الحواجز هي من حيث اختصاصات المفتي اليوم. لذلك في المبحث التالي، ستكتشف الباحثة عن هذه الحواجز وتقترح الحلول. وستشرح شرحا وافرا عنها في هذا المبحث متوافقا بواقع ماليزيا اليوم.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA